الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

23 **ذو القعدة** 1438 –15 **أغسطس** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4

أكد اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية حقوق المتضررين

أمين جمعية حقوق الإنسان لـ÷المواطن÷: رصدنا عدداً كبيراً من متضرري سايبر

المصدر: جريدة المواطن الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
https://www.almowaten.net/2017/08

لمواطن - وليد الفهمي - جدة

أكد الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار خالد الفاخري أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تلقت عدداً كبيراً من الشكاوي حول ارتفاع فائدة الاقتراض بالقروض "السايبر"، وأنه من منطلق دور الجمعية في الحفاظ على حقوق المقترضين سوف يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة الكفيلة بحماية حقوق المتضررين من سايبر ومن رفع أسعار الفائدة.

وأضاف الفاخري لـ"المواطن "أنه لا بد من حماية حقوق الأفراد متوسطي الدخل، وعلى البنوك ومن منطلق حماية عملائها توضيح السلبيات والإيجابيات للسايبر بشكل واضح نافياً للجهالة.

واختتم الفاخري حديثه قائلاً: "إنه تم رصد ضرر كبير للمواطنين ممن هم متوسطو الدخل وأقل."

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مطلقات يعانين من الأنظمة.. ويحلمن بـ"شهادة ميلاد" لأبنائهن

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23454217

الرياض - «الحياة»

على رغم التوجيهات والقرارات التي صدرت في السنوات الأخيرة، والتي تصب في مصلحة المرأة وتحمي حقوقها وحقوق أبنائها، إلا أن بعض الجهات لا تزال تقف حجر عثرة أمام المرأة في أن تمارس حقها المشروع بالعيش الكريم كمواطنة، وأن يُحفظ لها حقوق أبنائها من الضياع، ولا سيما فئة المطلقات اللاتي يقعن وأبناؤهن ضحية ظلم وجور زوج غير مبالٍ باستخراج شهادة تبليغ ولادة لأبنائه، ولا يكترث بإلحاقهم بالمدارس، بينما تعاني الأم الأمرين من رفض المستشفى منحها شهادة التبليغ إلا للوالد، ومن عدم استطاعتها إلحاق أبنائها بالتعليم. أم أيمن منفصلة عن زوجها منذ نحو عام، ويأبى زوجها إعطاءها ورقة الطلاق، إذ عانت من زوجها الظلم والشكوك طوال فترة زواجها التي أثمرت عن ستة أبناء، ولم تستطع أخيراً إكمال مسيرة الحياة الزوجية معه، خصوصاً بعد أن فصل من عمله، تقول: «سوء الظن بالآخرين كان يلازمه بخاصة معي ومع ابنته الكبرى، ولا يتوانى عن ضربها بحجة شكوكه فيها التي لا أساس لها من الصحة ! الأمر الذي أحال حياتنا إلى قلق نفسي». وأشارت في حديثها لـ«الحياة» إلى أنه أهملهم ولا يقوم بمسؤولياته تجاه أبنائه، رافضاً استخراج شهادة تبليغ ولادة لابنته من المستشفى التي لم يضفها إلى بطاقة العائلة على رغم بلوغها أربعة أعوام، كما يرفض إلحاق ابنه (ستة أعوام) بالمدرسة بحجة أن لا طائل منها محتفظاً بشهادة ميلاده، رافضاً إعطاءها لي حتى أقوم بمهمة تسجيله في المدرسة، مشترطاً أن يقوم بكل ذلك في حال تنازلت عن الأبناء.

وتضيف »أم أيمن» وهي ربة بيت لا تعمل: «بعد أن رأيت مماطلته راجعت المستشفى)تحتفظ «الحياة» باسمه) لاستخراج شهادة الميلاد لابنتي (شادن)، إلا أنه رفض إعطاء الشهادة إلا لوالدها، فقدمت شكوى لوزارة الصحة، وطلبوا مراجعتي لهم للنظر في شكواي، وناشدت الجهات المسؤولة بالتدخل وحل قضيتها»، لافتة إلى أن كل الذي تتمناه إضافة أولادها في السجل المدني، وأن ينفق عليهم ويعطيها ورقة طلاقها ليس أكثر. فيما حاولت «الحياة» التواصل مع المستشفى المذكور مراراً غير أنها لم تتلق رداً منه!

أما (أم جوري) فهي تعاني هي الأخرى من الظلم الذي عاشته مع زوجها، التي وصفت مسلكه معها بالشدة والقسوة، وخرجت من تجربة زواجها الفاشلة بثمرة هي ابنتها جوري (ستة أعوام(، إذ لم تحصل على الطلاق إلا قبل ستة أشهر، وبعد محاولات عدة أرهقتها نفسياً. وبينت لـ«الحياة» أنه بعد حصولها على الطلاق أخيراً، واجهت مشكلة ابنتها التي لم تضف إلى بطاقة عائلة والدها، إذ إن همها الوحيد أن تحظى بفرصة التعليم، مشيرة إلى أنه من الصعوبة التواصل مع والدها بعد الانفصال، وعزت ذلك إلى أنه مضطرب وصاحب مشكلات.

وأضافت: «بعد أن وكلت محامياً في قضية ابنتي وبعد مراجعات للمحكمة حصلت على موافقة خطية (تحتفظ «الحياة « بنسخة منها) من محكمة الأحوال الشخصية بالسماح لي باستخراج شهادة ميلاد، كي أتوجه بها للأحوال المدنية، لكني فوجئت من موظفة الأمن في أحوال الوشم برفضها الدخول، وتقديم الخدمة لي على رغم إبراز خطاب الموافقة من المحكمة، متحججة بضرورة أن يتم ذلك من ولي أمر (رجل)»، لافتة إلى أن والدها متوفى وشقيقها غير موجود في المنطقة التي تقطن فيها، وأن من حقها وحق ابنتها أن تحظيا باستيفاء حقوقهما التي كفلها لهما النظام والقانون من دون تعنت واشتراطات.

بدورها، أكدت المحامية نسرين العيسى على أن من حق الأم استخراج شهادة ميلاد لأطفالها، ومن يرفض يخالف لائحة نظام الأحوال المدنية المادة رقم 45 فقرة 83: «أم المولود مكلفه بالتبليغ عن المواليد»، نافية وجود نظام يشترط أن من يستلم تبليغ الولادة هو الأب فقط، مشددة على أهمية تدريب موظفات الأحوال المدنية وشرح النظام واللائحة التي توضح ذلك.

5

حقوق الإنسان في الصحافة

«شوروي» يطالب بتوظيف السعوديات في «البقالات»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23454214

الرياض – سعاد الشمراني
طالب عضو في مجلس الشورى السعودي بإقامة مراكز تجارية شاملة لجميع الخدمات، كالبقالات والصيدليات والمغاسل والحلاقين والخياطة والمطاعم والبناشر في الأحياء، وأن يسمح بتوظيف السعوديات فيها من ساكنات الحي، على أن يمنع منح تراخيص للبقالات الصغيرة والصيدليات وغيرها الموزعة والمنفردة، والتي أصبح عددها أكثر من أعداد المواطنين.
ودعا نائب رئيس اللجنة المالية بمجلس الشورى الدكتور فهد بن جمعة في مقترحه، إلى أن يكون حجم المركز ومساحته متناسبين مع حجم كثافة سكان الحي، وأن يكون بناؤه بتصميم حديث ومطور، وأن يشمل المركز خدمات غير مكررة، كبقالة واحدة أو حلاق واحد.
وأشار إلى أن مقترحه سيشجع السعوديات والسعوديين على العمل، إذ سيوفر المواصلات عليهم، لأنهم من سكان الحي، وذلك أكثر أماناً، وبخاصة للسعوديات، لأن سكان الحي يعرفون بعضهم بعضاً. وقال: «المقترح سيوفر عدداً من الوظائف، كما يترك توصيل الطلبات والخدمة للسعوديين، مثل كريم وأوبر وغيرها.»

والموافقة على محضر إنشاء مجلس التنسيق السعودي العراقي

مجلس الوزراء يقرر إنشاء الهيئة العامة للصناعات العسكرية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616444

الرياض - واس
رأس نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الجلسة، التي عقدها، مجلس الوزراء، اليوم الاثنين في قصر السلام بجدة.
وفي مستهل الجلسة، أطلع نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس على نتائج استقبال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية، كما أطلع سموه المجلس على فحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه سموه من فخامة الرئيس الفرنسي إيمانويل ماكرون، وما تم خلاله من استعراض لسبل مكافحة الإرهاب والتطرف، واتفاق على ضرورة بذل المزيد من الجهود لتجفيف منابع الإرهاب، والتأكيد على حرص البلدين على أمن واستقرار المنطقة، وعلى نتائج لقاء سموه معالي وزير النفط العراقي المهندس جبار اللعيبي، مجدداً سموه التأكيد على حرص حكومة المملكة على استقرار العراق وعزمها على تنمية العلاقات وتقويتها في المجالات كافة بما يعود بالمصلحة على شعبي البلدين.
وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عواد بن صالح العواد، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء، واصل الاطلاع على استعدادات مختلف الوزارات والقطاعات المشاركة في خدمة الحجاج، مؤكداً أهمية توفير أعلى درجات الراحة والطمأنينة والأمان لجميع قاصدي الحرمين الشريفين والمشاعر المقدسة، مشدداً في هذا السياق على رفض المملكة لكل الدعوات الهادفة لتسييس الحج مهما كان الأمر لأن الحجاج والعمار وفد الله تعالى إن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم.

ورفع المجلس الشكر والتقدير لنائب خادم الحرمين الشريفين على توجيه سموه بدعم الجمعيات الخيرية في منطقة الرياض بمبلغ 23 مليون ريال من حسابه الخاص والذي أوفى بمتطلبات 11680 مستفيداً ومستفيدة من خلال 14 جمعية، ضمن مشروع // دعم صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز للجمعيات الخيرية في جميع مناطق المملكة //، إيماناً من سموه بأهمية دورها في بناء وتمكين أفراد المجتمع وتعزيز الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي وزيادة مساهمته عبر دعم المشروعات والبرامج ذات الأثر الاجتماعي.

وتطرق مجلس الوزراء إلى تخريج الدفعة الأولى من المشاركين والمرابطين في عمليتي عاصفة الحزم وإعادة الأمل في الحد الجنوبي من طلاب الانتساب المطور بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تحت رعاية نائب خادم الحرمين الشريفين، مثمناً دور الجنود المرابطين وروح العزيمة والإصرار لديهم بالاستمرار في الدراسة عن بعد وحرصهم على التحصيل العلمي في الوقت الذي يتشرفون فيه بالذود عن الوطن والمرابطة على حدوده.

وبين معاليه، أن مجلس الوزراء، أشار إلى ما حققته ميزانية الدولة للربع الثاني من السنة المالية 1438 / 1439هـ من تطورات إيجابية في أدائها ، والمتمثلة في المزيد من التقدم بالإيرادات وتحسين كفاءة الإنفاق العام، وانخفاض في العجز المالي، مع المحافظة على مستوى الخدمات الأساسية المقدمة للمواطنين في أولويات الإنفاق الحكومي، وما عكسه التقرير من تحسن في أداء المالية العامة للدولة، وتأكيد التقدم المحرز في تحقيق أداء مالي يتسم بالتوازن في المدى المتوسط، وما أظهره من فاعلية الإصلاحات والإجراءات الاقتصادية التي جاءت في برنامج التحول الوطني ضمن رؤية المملكة 2030 ، التي أسهمت في إيجاد المزيد من الإيرادات غير النفطية.

وأعرب مجلس الوزراء عن إدانة المملكة واستنكارها الشديدين للهجمات الإرهابية التي استهدفت العريش بجمهورية مصر العربية، وقرية ميرزا أولنك شمالي جمهورية أفغانستان الإسلامية، والتفجير الذي وقع في سوق بمدينة كويتا الباكستانية والهجوم الإرهابي الذي وقع في مطعم في واغادوغو عاصمة بوركينا فاسو ، مجدداً تضامن المملكة ومؤازرتها لتلك الدول ضد كل أشكال الإرهاب والتطرف، كما قدم العزاء والمواساة لذوي الضحايا ولحكومات وشعوب تلك البلدان والتمنيات للمصابين بالشفاء.

كما أعرب المجلس عن إدانة المملكة واستنكارها الشديدين لحادث الدهس الذي وقع في ضاحية لوفالوا بيريه في باريس، مجدداً وقوف المملكة وتضامنها مع الجمهورية الفرنسية حكومة وشعباً.

وأفاد معالي الدكتور عواد بن صالح العواد أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها ، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

أولاً:

وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الصحة رئيس مجلس الخدمات الصحية -أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب التونسي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية في المملكة العربية السعودية والهيئة الوطنية للاعتماد في المجال الصحي في جمهورية تونس , والتوقيع , ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة , لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً:

بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الخدمة المدنية , وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (103 / 40) وتاريخ 10 / 9 / 1438هـ , قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تعاون بين وزارة الخدمة المدنية في المملكة العربية السعودية ومكتب إدارة شؤون الموظفين في الولايات المتحدة الأمريكية , الموقعة في مدينة (واشنطن دي سي) بتاريخ 25 / 1 / 1438هـ.

وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.

ثالثاً:

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير التجارة والاستثمار ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (98 / 39) وتاريخ 28 / 8 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم في مجالي حماية المستهلك ومراقبة السلع والخدمات بين وزارة التجارة والاستثمار في المملكة العربية السعودية ووزارة التجارة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية , الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ 15 / 2 / 1438هـ.

وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.

رابعاً:

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الخارجية ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (83 / 35) وتاريخ 13 / 8 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم بشأن المشاورات الثنائية السياسية بين وزارة الخارجية في المملكة العربية السعودية ووزارة الخارجية في جمهورية نيجيريا الاتحادية , الموقعة بتاريخ 15 / 5 / 1437هـ.
وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.
خامساً:
بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية , وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم / 37 / 22 - 19)د) وتاريخ 25 / 7 / 1437هـ , وبعد النظر في قراري مجلس الشورى رقم (114 / 66) وتاريخ 11 / 2 / 1437هـ , ورقم (106 / 40) وتاريخ 10 1438 / 9 /هـ , قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاق بين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية في جمهورية فيتنام الاشتراكية في مجال توظيف العمالة المنزلية , الموقع في مدينة الرياض بتاريخ 27 / 11 / 1435هـ.
وقد أُعد مرسوم ملكي بذلك.
سادساً:
بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير البيئة والمياه والزراعة ، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (7 / 38 / 59 - د) وتاريخ 16 / 9 / 1438هـ ، (وافق مجلس الوزراء على الضوابط الخاصة للنظر في الموافقة على طلبات الشركات الزراعية المساهمة تمليكها الأراضي المسلمة لها من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة)، وذلك على نحو تضمن ما يلي:
- 1أن تُشرف وزارة البيئة والمياه والزراعة على إعداد رفع مساحي حديث للأراضي المسلمة للشركة الزراعية المساهمة ، وتُكلّف مكتباً استشارياً متخصصاً على حساب الشركة لتحديد المساحة المطلوب تملكها بعد إخراج المساحات غير المحياة بالإحداثيات والأطوال والزوايا والانكسارات.
- 2تدرس الوزارة ما تقدمة الشركة من صور جوية حديثة عن النشاط الزراعي وتطابقها على أرض الواقع ، وتحدد الوزارة الآبار غير المرخصة ، لاتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة حيالها.
- 3تحدد الوزارة مساحات وأنواع المزروعات القائمة والمستقبلية وأنواعها ، وخطط الشركة في هذا الشأن ، وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (335 (وتاريخ 9 / 11 / 1428هـ ، المتعلق بقواعد وإجراءات ترشيد استهلاك المياه وتنظيم استخدامها في المجالات الزراعية في جميع المدن والقرى والهجر في المملكة ، وكذلك ما ورد في قرار مجلس الوزراء رقم (66) وتاريخ 25 / 14372 / هـ ، في شأن إيقاف زراعة الأعلاف في مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات.
- 4تُلزم الشركة بإعداد خطة تشغيلية لمنتجاتها الحالية والمستقبلية ، على أن تقوم الوزارة بدراسة تلك الخطة وإقرارها.
- 5إذا اتضح للوزارة أن الشركة قد تعدت على أرض خارج ما سلم لها من الوزارة فتعامل وفقاً للقرارات والأوامر والتعليمات الخاصة بالتعدي على الأراضي الحكومية.
سابعاً:
قرر مجلس الوزراء الموافقة على محضر إنشاء مجلس التنسيق السعودي العراقي ، وتفويض معالي وزير التجارة والاستثمار رئيس الجانب السعودي لمجلس التنسيق السعودي العراقي ، بالتوقيع على صيغة المحضر.
ثامناً:
بعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم / 38 / 63 - 6)د) وتاريخ 16 / 10 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء بأن يتولى مجلس إدارة بنك التنمية الاجتماعية اختصاصات ومهمات مجلس إدارة الصندوق الخيري الاجتماعي ، ويتولى مدير عام البنك مهمات مدير عام الصندوق ، وذلك وفقاً لتنظيم الصندوق ولوائحه وتعليماته.
تاسعاً:
بعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم / 38 / 60 - 1)د) وتاريخ 17 / 9 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء تعديل المواد (السادسة) و(العاشرة) و(الحادية عشرة) من تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (302) وتاريخ 11 / 9 / 1433هـ ، وذلك على النحو الآتي:
أولاً : تعديل المادة (السادسة) لتكون بالنص الآتي:
-1"يكون للهيئة مجلس إدارة يُشكل على النحو الآتي:
أ- وزير الثقافة والإعلام رئيساً
ب - ممثل من وزارة الداخلية عضواً
ج - ممثل من وزارة الخارجية عضواً

د ـ ممثل من وزارة المالية عضواً
هـ ـ ممثل من وزارة الثقافة والإعلام عضواً
و ـ ممثل من وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات عضواً
ز ـ عضوان من أصحاب الرأي والخبرة في مجال نشاط الهيئة يعينان بقرار من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من الوزير ، وتكون عضويتهما لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
ويجب ألا تقل مرتبة ممثلي الأجهزة الحكومية عن المرتبة (الرابعة عشرة (أو ما يعادلها ، ويختار الوزير نائباً له من بين ممثلي تلك الأجهزة.
ـ 2تحدد مكافآت أعضاء المجلس بقرار من مجلس الوزراء. "
ثانياً : تعديل المادة (العاشرة) لتكون بالنص الآتي:
"يكون للهيئة رئيس تنفيذي يُعين ويُعفى من منصبه بقرار من مجلس الإدارة ، ويحدد القرار أجره ومزاياه المالية الأخرى."
ثالثاً : إحلال عبارة "الرئيس التنفيذي" محل عبارة "الرئيس" ، الواردة في صدر المادة (الحادية عشرة. (
عاشراً:
بعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم / 38 / 64 - 3)د) وتاريخ 22 / 10 / 1438هـ ، قرر مجلس الوزراء إنشاء الهيئة العامة للصناعات العسكرية ، وأن تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري ، وتهدف إلى تنظيم قطاع الصناعات العسكرية في المملكة وتطويره ومراقبة أدائه ولها في سبيل ذلك القيام بكل ما يلزم لتحقيق أهدافها ، ويكون لها مجلس إدارة برئاسة صاحب السمو الملكي نائب رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من (وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ، ووزير المالية ، ووزير التجارة والاستثمار ، ورئيس مجلس إدارة الشركة السعودية للصناعات العسكرية) وممثلين من كل من : (وزارة الدفاع ، ووزارة الداخلية ، ووزارة الحرس الوطني) وثلاثة من ذوي الاختصاص في مجال عمل الهيئة.
حادي عشر:
بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة ، قرر مجلس الوزراء ما يلي:
1ـ تعيين الدكتور / أحمد بن حسين آل الشيخ ، والدكتور / محمد بن عيسى الدباغ ، عضوين من ذوي الاختصاص في مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة ، وذلك لمدة ثلاث سنوات.
2ـ تعيين الدكتور / سعد بن عبدالعزيز المبيّض (من القطاع الخاص) ، في مجلس إدارة الهيئة العامة للمساحة لمدة ثلاث سنوات.
3ـ إجازة استمرار عضوية كل من:
الدكتور / عبدالله بن سلمان السلمان ، والدكتور / عادل بن شاهين الدوسري من ذوي الاختصاص.
المهندس / زكي بن محمد فارسي من القطاع الخاص
المعينين بقرار مجلس الوزراء رقم (166) وتاريخ 6 / 6 / 1432هـ ، والمجددة عضويتهم بقرار مجلس الوزراء رقم (387) وتاريخ 15 / 9 / 1437هـ.
ثاني عشر:
وافق مجلس الوزراء على ترقيات بالمرتبة الرابعة عشرة ، ووظيفة (وزير مفوض) ، وذلك على النحو التالي:
1ـ ترقية المهندس / سعيد بن خالد بن سعيد كدسة إلى وظيفة (مدير عام كود البناء السعودي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون البلدية والقروية.
2ـ ترقية خالد بن سليمان بن إبراهيم بن دايل إلى وظيفة (خبير جيولوجي (بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية.
3ـ ترقية الآتية أسماؤهم إلى وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية وهم:
ـ علوي بن سعيد بن علوي تمار.
ـ فيصل بن حنيف بن حجاب القحطاني.
ـ أحمد بن علي بن حمد العبدلي.
ـ فيصل بن إبراهيم بن محمد الغامدي.

واطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله , وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.

قانوني: السجن 5سنوات وبغرامة لا تزيد عن 3 ملايين ريال للمغردين المسيئين

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616437

الخبر-إبراهيم الشيبان
أحكمت النيابة العامة بعد إقرارها قبضتها على مسيء استخدام شبكات التواصل الاجتماعي في الإساء للنظام العام أو التأثير على اللحمة والنسيج الوطني والتطرف ومشايعة حملة الفكر الضال.
حيث أبدى المحامي والمستشار القانوني حمود الخالدي، استيائه مما يقوم به العديد من المغردين عبر وسائل التواصل الاجتماعي عن طريق نشرهم لبعض المواد بهدف الإساءة إلى النظام العام من خلال التأثير على سلامة و اعتدال المنهج الفكري للمجتمع والانتقاص من الرموز وأهل الفضل والعلم والتشكيك في ثوابتنا الدينية والمجتمعية.
و أشار الخالدي لـ "الرياض"، إلى أن هؤلاء المغردين يضعون أنفسهم تحت طائلة نظام مكافحة الجريمة المعلوماتية والذي جاء في نص المادة السادسة منه: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد عن ثلاثة ملايين ريال ، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أيا من الجرائم المعلوماتية الآتية : إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة أو إعداده أو إرساله أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.
وأشاد الخالدي، بالدور الفعال الذي تقوم به الجهات ذات الاختصاص والتي منها النيابة العامة في متابعتها ما يتم نشره عبر مواقع التواصل الاجتماعي بهدف الحفاظ على أمن و استقرار المجتمع و سلامة أفراده من جميع الإساءات الصادرة من جميع المسيئين بجميع توجهاتهم ، فلا أحد فوق النظام.
وكانت النيابة العامة أصدرت أمراً باستدعاء مجموعة من المغردين ممن رُصِدَت عليهم اتهامات جنائية بالإساءة للنظام العام من خلال التأثير على سلامة واعتدال المنهج الفكري للمجتمع بمشاركات ضارة سلكت جادة التطرف المفضي إلى مشايعة حَمَلَة الفكر الضال، وأكدت النيابة العامة أن من تم استدعاؤهم هم قيد توصيف الاتهام الجنائي وستطبق بحقهم الإجراءات الشرعية والنظامية للمتهمين.
وكان معالي النائب العام أكد في بيان سابق أن أي مشاركة تحمل مضامين ضارة بالمجتمع أياً كانت مادتها وذرائعها ووسائل نشرها فإنها ستكون محل مباشرة النيابة العامة وفق نطاقها الولائي بحسب المقتضى الشرعي والنظامي ومن ذلك منشورات الوسائل الإعلامية ووسائط التواصل الاجتماعي والمحاضرات والخطب والكتب ونحوها.
ولفت أن النيابة العامة على وعي تام باحترام حرية الرأي وحماية حصانتها المشروعة التي أثرى عطاؤها ونقدها الهادف وطنياً وعلمياً وتوعوياً وفكرياً وصار للمملكة العربية السعودية بتلك الإسهامات الصادقة والواعية والجريئة حضور عالمي صنف ضمن طلائع المشاركات في تعدادها المنافس وتفاعلها المستنير، منسجماً مع نافذة التوجه الإصلاحي المتحضر، وأنه لن يرضى كل صادق مخلص بالإساءة لتلك المكتسبات سواء على مستوى مصادرة حريتها المشروعة أو الانحراف بها عن جادة وعيها وانضباطها.
فيما لفت هاني الغفيلي المتحدث باسم وزارة الثقافة والإعلام، أن الشبكات الاجتماعية مصنفة من أشكال النشر الالكتروني الخاضعة لأحكام النظام، في المادة التاسعة للنظام ذكرت فيها محظورات النشر.
يذكر أن المادة الثانية من أشكال النشر الإلكتروني بوزارة الثقافة والإعلام تنص على: تشتمل أشكال النشر الإلكتروني الخاضعة لأحكام النظام لائحة وهي مايلي: الصحافة الإلكترونية، وكالة الأنباء الإلكترونية، دار النشر الإلكتروني، وسائل التواصل الاجتماعي، مواقع وسائل الإعلام التقليدية)التلفزيون-الإذاعة-...إلخ)، المنتديات، المدونات، مواقع عرض

المواد المرئية والمسموعة، الإعلانات الإلكترونية، البث عبر الهاتف المحمول)رسائل-أخبار-إعلانات-صور...إلخ)، البث عبر وسائل إلكترونية أخرى(رسائل-أخبار-إعلانات-صور...إلخ)، المواقع الشخصية، المجموعات البريدية، الأرشيف الإلكتروني، غرف الحوارات، أي شكل من أشكال النشر الإلكتروني ترى الوزارة إضافته.

بقيمة 95 مليار ريال

"بنك التنمية": أكثر من مليوني مستفيد من القروض الاجتماعية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616402

الرياض - راشد السكران

أوضح المتحدث الرسمي لبنك التنمية الاجتماعية عبدالعزيز الناصر أن إجمالي ما تم صرفه في جانب القروض الاجتماعية بلغ (2.515.871) قرض اجتماعي بقيمة (95.279.000.000) ريال منذ تأسيس البنك وحتى نهاية الربع الثاني 2017م ، توزعت ما بين قروض الزواج والأسرة والترميم ، كما أظهرت النتائج عن صرف البنك لـ (43.578) قرض اجتماعي بقيمة (2.599.300.000) منذ بداية العام الحالي 2017 وحتى نهاية الربع الثاني من نفس العام.

وأضاف الناصر أن قروض الزواج احتلت في عددها وقيمتها على المرتبة الأولى منذ تأسيس البنك وحتى نهاية الربع الثاني 2017 بواقع (1.179.403) قرض زواج ، فيما كان نصيب قروض الأسرة (1.071.217) قرض أسرة ، وقروض ترميم المساكن (259.241)قرض ترميم.

كما أكد الناصر أن بنك التنمية الاجتماعية في الفترة الماضية قام بخطى ثابتة نحو التقدم والتطور في خدماته التي يقدمها لعملائه الكرام من المواطنين، مشيراً إلى أنه مازال لدى البنك الكثير ليقدمه ويسعى دائماً للرقي بخدماته على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي من جانب القروض الاجتماعية أو دعم وتنمية قطاع المنشآت الصغيرة والناشئة والمشاريع متناهية الصغر والأسر المنتجة.

إدخال بيانات 6639 مستفيداً بـ"ولاية قاصرين" الرياض

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536368

واس - الرياض

تفقد رئيس الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم الشيخ عبدالعزيز بن محمد المهنا أمس الأول، فرع الهيئة بمنطقة الرياض . وتجول على أقسامه، واطلع على سير العمل، وخطوات ومراحل المعاملات، وأعمال الأرشفة للوثائق المنقولة من بيت المال بالمحكمة العامة بالرياض التي تتكون من 13 نوعا من الوثائق.

وأوضح مدير عام الفرع ومدير عام العلاقات العامة والإعلام خالد بن حماد اللزام، أن الملفات والوثائق التي تمت أرشفتها إلكترونيا بلغت 16089 وثيقة تشكل قرابة 69%
من إجمالي الوثائق، فيما بلغ إجمالي المستفيدين التي ادخلت بياناتهم 6639 مستفيداً.
وأكد رئيس الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم، أهمية تدقيق المعاملات المطلوبة، مشددا على ضرورة العمل على حل جميع المشكلات الطارئة مع إدارات الهيئة كافة، ومرحباً بجميع المقترحات التي تسهم في سرعة الأداء والتميز في العمل.

«العمل» تتأهب لإطلاق برنامج توظيف أبناء الشهداء

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.al-madina.com/article/536366

واس - الرياض
بحث وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي بن ناصر الغفيص وضع برنامج تحفيزي لتوظيف أبناء وبنات أسر الشهداء، بالإضافة إلى دعم أبناء شهداء الواجب ببرامج ومسارات تدريبية وتهيئتهم إلى سوق العمل، إلى جانب دراسة حالة أسر الشهداء ومدى استفادتهم من مختلف الخدمات التي تقدمها الوزارة لعملائها.
جاء ذلك خلال لقاء الوزير أمس الأول، رئيس مجلس إدارة جمعية ذوي شهداء الواجب سعود بن محمد العويس وعدد من مسؤولي الجمعية، وذلك في مقر الوزارة بمدينة الرياض.
واطلع الدكتور الغفيص خلال الاجتماع الذي حضره وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية الدكتور سالم الديني، ومن الجمعية عضو مجلس الإدارة المستشار القانوني أحمد المحيميد، وعضو مجلس الإدارة الدكتورة سارة العبدالكريم، والمدير التنفيذي للجمعية إبراهيم البرغش، على أبرز المسارات التي تقدمها الجمعية للمستفيدين والأهداف المستقبلية التي تعمل عليها، وتعميق الشراكة بين الوزارة والجمعية بما يخدم شريحة مهمة من المجتمع وهم أسر شهداء الواجب.

النظام الجزائي للاعتداء على المال العام.. في انتظار الفصل

«علاوة المتقاعدين» حبيسة أدراج «الشورى» منذ 10 سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1564858

فارس القحطاني (الرياض@faris377)
رغم مضي ما يقارب السنوات العشر على قدح شرارة الأمل في مجلس الشورى لشريحة المتقاعدين الذين تجاوز عددهم حسب أحدث إحصائية 850 ألف متقاعد من القطاعين الحكومي والخاص، بالحصول على علاوة سنوية قدرها 5% ترفد رواتبهم الضعيفة وتساعدهم في مجابهة التضخم وارتفاع الأسعار، إلا أن المقترح لايزال حبيس أدراج الشورى بعد إحالته إلى لجنة خاصة لدراسته.

وأكد رئيس اللجنة الخاصة التي درست المقترح الدكتور فهد العنزي لـ «عكاظ» أن اللجنة رفعت ردها إلى الهيئة العامة لمجلس الشورى منذ فترة طويلة، غير أنه تحفظ على موقف اللجنة من المقترح.
ووفقا لما رصدته «عكاظ» كانت البداية قبل نحو 10 سنوات بعد أن حمل ثلاثة أعضاء شورى في دورة المجلس الرابعة ملفاً ورقياً في طياته ولادة مشروع «إنساني» لخدمة المتقاعد المشمول بأنظمة التقاعد العسكري والمدني ونظام التأمينات الاجتماعية، ويهدف المشروع المقترح إلى إضافة نص نظامي ثابت للأجيال يُشرَّع لصرف علاوة سنوية لا تقل عن (5%) للمتقاعدين وبما يعادل نسبة التضخم السنوية.
المقترح قدمه العضوان محمد القويحص ويوسف الميمني قبل أن يغادرا المجلس بانتهاء عضويتهما بانتهاء الدورة الخامسة، وشاركهما محمد أبوساق الذي استمرت عضويته في الدورة السادسة وتم تعيينه وزير دولة لشؤون الشورى، وبعد توقيع إدارة المستشارين على سلامة المقترح القانونية والنظامية تمت إحالته إلى لجنة الإدارة والموارد البشرية بحكم اختصاصها لبحثه، واجتمعت في السادس من شهر جمادى الآخرة 1429 بالأعضاء الثلاثة وناقشته معهم، وبعد أن أتم المقترح عامه الثالث منذ لحظة انتهاء الأعضاء من دراسته وتقديمه للمجلس، ومن ثم دراسته في لجنة الإدارة، عاد إلى قبة الشورى متوجاً بتوصية تؤكد عدم ملاءمة دراسة إضافة مادة لأنظمة التقاعد لصالح صرف علاوة سنوية.
وشهد الثاني من شهر صفر 1431 بدء فصل جديد في محاولات إقرار صرف علاوة سنوية للمتقاعدين، وذلك بتشكيل لجنة خاصة لدراسة المقترح مرة أخرى، ولكن مر شهران ثم عامان، لتبدأ الدورة السادسة ويغادر الأعضاء الذين قدموا المقترح قبة المجلس، وتنتهي عضوية رئيس اللجنة الخاصة وبعض أعضائها، وتنتهي أعمال السنة الأولى من الدورة السادسة ويمضي الجزء الأكثر من السنة الثانية دون أدنى ذكر للمشروع المقترح، سوى التصويت على تشكيل لجنة خاصة لدراسته مع آخرين لإنشاء الصندوق الاحتياطي الوطني ونظام الاحتياطي للتقاعد، إلا أنها قوبلت بالرفض أيضاً، ليبقى المقترح يراوح مكانه في أروقة الشورى منذ 10 سنوات.
نظام الاعتداء على المال العام
ولا يختلف مقترح مشروع النظام الجزائي للاعتداء على المال العام المقدم من قبل لجنة الموارد البشرية في الشورى عن سابقه.
وأوضح رئيس اللجنة الخاصة المكلفة بدراسة المقترح الدكتور سعيد الشيخ أن اللجنة ردت في شهر رجب الماضي بأن الموضوع على طاولة الهيئة العامة لمجلس الشورى لإقراره وإدراجه في جدول أعمال المجلس.
ولايزال المقترح قيد الانتظار رغم المطالبات المتعددة والمتكررة لديوان المراقبة العامة وشكواه من استمرار العديد من الجهات المشمولة برقابته ارتكاب مخالفات وتجاوزات مالية رغم صدور قرارات سامية بشأنها، وعدم معالجتها لهذه المخالفات وتكرارها مما أشغله في متابعتها، واضطراره إلى إدراجها في تقاريره سنة بعد أخرى وعلى مدى 13 عاما (1422 - 1435)، وترتب على ذلك الحد من قدرة الديوان على التوسع في عمليات المراجعة المالية ورقابة الأداء.
كما لم تخلُ تقارير هيئتي الرقابة والتحقيق ومكافحة الفساد، من الدعوة لإنجاز هذا المشروع وتضمينه جزاءات كافية لمساءلة ومحاسبة جميع من يخالف الأوامر السامية والقرارات والتعاميم المتعلقة بحماية المال العام، ومواكبة دعم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز لأجهزة الرقابة وتعزيز دورها وتمكينها من القيام به على خير وجه في حماية المال العام ومحاسبة المقصرين والإسهام في القضاء على مظاهر الفساد.
وأكد رئيس اللجنة الخاصة المشكلة قبل أكثر من سنة لدراسة هذا المشروع الدكتور سعيد الشيخ، الانتهاء من مرحلة الدراسة وجاهزية النظام لتقديمه على الهيئة العامة للشورى في غضون أسبوعين، موضحاً أن الدراسة استوفت الجوانب الوقائية لحماية المال العام، وكذا الجزائية والتدرج في العقوبات، وجعلت التعريفات أدق للاختلاس والاستيلاء والاحتيال والشروع لبيان الجرم بشكل أكثر وضوحا، وفصلت العقوبات لكل حالة وركزت على توصيفها أكثر لتساعد المحكمة الجزائية في تحديد العقوبة التي تضمنت حبس الحريات بالسجن مع الغرامة المالية، كما حددت اللجنة في دراستها جهات الضبط والتبليغ والتحقيق وأيضاً العقوبات التبعية كبيان عودة الموظف بعد ثبوت جرمه وغير ذلك، وتفصيل حالات وأحكام الشروع والمبلغ الشريك في الجريمة. وأشار الشيخ إلى أن اللجنة أدخلت في مواد النظام ما يخص إقرار الذمة المالية للوزراء ومستويات وظيفية معينة، وشددت على التحري في حالات الاشتباه.

»اعتدال«: 6 خطوات لتحجيم خطاب الكراهية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
www.okaz.com.sa/article/1565087

جمال الدوبحي (كوالالمبورdobahi@)
وضع المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف «اعتدال» على حسابه الرسمي في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» خريطة طريق لتحجيم خطاب الكراهية ومحاصرة دعاته تضمنت ست خطوات هي: سن تشريعات دولية موحدة لتجريم الكراهية، تجفيف منابع الكراهية في وسائل الإعلام والشبكات الاجتماعية، تشجيع الناس للإبلاغ عن جرائم الكراهية، تعزيز دور التربية والتعليم تجاه مكافحة خطاب الكراهية ودعم ثقافة التعايش الإنساني، إيجاد مؤسسات مجتمع مدني تراقب وتتدخل قانونياً في قضايا الكراهية، إطلاق مبادرات أخلاقية تحفز على نبذ الكراهية ونشر قيم الاعتدال.
ويرى مركز «اعتدال» أن اعتماد إستراتيجية شاملة وفاعلة وبجهد دولي منظم يمثل الحل لإيقاف خطاب الكراهية الذي ينشره المتطرفون في الشبكات الاجتماعية.
يُذكر أن التنظيمات والجماعات الإرهابية تعمل على نشر خطاب الكراهية وتصنيف الناس وتكفيرهم لتفريخ متطرفين وقادة شر ورؤوس فتنة وموت لا يحترمون الإنسانية ولا يعترفون إلا بمذهبهم وطائفتهم، وتهدف الجماعات والتيارات المتطرفة من نشر هذا الخطاب المقيت للفت الانتباه وتسويق نفسها وإقصاء الآخر، وكان قد شكل ظهور الشبكات الاجتماعية وزيادة عدد مستخدميها طفرة تقنية اجتاحت العالم، وكان لهذه الطفرة نتائج سلبية ظهرت في أماكن عدة من العالم، إحدى هذه النتائج تمثل في تزايد نشر خطاب الكراهية.

مواطنة تتهم مستشفى الدرب بالتسبب في وفاة ابنها

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=312342&CategoryID=3

جازان: محمد الحسين 15-08-2017 12:58 AM
بعد حادثة وفاة زوجة المواطن عمر أبو طالب في مستشفى الدرب العام قبل 5 أشهر، والتي طالب فيها الزوج آنذاك بالتحقق من تقصير وإهمال المستشفى، ظهرت شكوى جديدة تقدمت بها المواطنة فاطمة قاسم شبلي التي اتهمت المنشأة بالتسبب في وفاة ابنها الأربعيني محمد أحمد عداوي، وذلك بعد إحضاره إلى المستشفى وهو يعاني ارتفاع نسبة السكر في الدم، وبقاءه نحو 12 ساعة دون أن يحضر أخصائي لعلاجه أو الإشراف على حالته.
طوارئ دون أخصائي
يقول عبدالرحمن حسين عطفة -ابن شقيقة المتوفى- لـ«الوطن»، إنه في الثلاثاء الموافق 16/ 11/ 1438 ذهبنا بالمريض إلى طوارئ مستشفى الدرب العام الساعة الـ12 بعد منتصف الليل، وعندما كشف عليه طبيب الطوارئ وجد أن نسبة السكر مرتفعة لديه، ووصلت إلى 600، وأعطي العلاج اللازم، ولكن لم يستدعوا الأخصائي ليشخص حالته،
وبقي في غرفة الحوادث حتى الساعة الـ6 صباحا، ثم نقل إلى غرفة الملاحظة، وبعدها تعرض لتشنج في الساعة الـ7، ولم يحضر الأخصائي حتى ذلك الوقت.
وأضاف، عند الـ12 ظهرا بلغونا أنه سيحول إلى مستشفى بيش العام، لإجراء أشعة مقطعية لأن الأشعة متعطلة في المستشفى، وعندما وصلنا إلى مستشفى بيش خضع المريض للأشعة، وأعدناه إلى مستشفى الدرب.

وتابع، تدهورت حالته الصحية بشكل ملحوظ، إذ ارتفعت درجة الحرارة إلى 42، مما أدى إلى توقف قلبه، ثم أُجريت له محاولات لإنعاش القلب، وأُدخل العناية المركزة، ثم توقف القلب لعدة مرات، وبعدها وافته المنية.

تشخيص متأخر

اتهمت عائلة المتوفى المستشفى بأنه فشل في تشخيص حالة المريض عندما كان يعاني في الطوارئ، وكذلك في غرفة العناية المركزة، مع العلم أن أحد الأطباء في المستشفى عبّر عن استغرابه من كيفية تحويل المريض إلى مستشفى آخر وحالته متدهورة.

أضاف عبدالرحمن، أن العائلة عندما أرادت استلام الجثمان، وجدت نزفا شديدا يخرج من المتوفى، وعندما سألنا عن ذلك شخّصوا سبب الوفاة بأن المتوفى تعرض لجلطة دماغية، ولم يصدر هذا التشخيص إلا بعد وفاته وإيداعه في ثلاجة الموتى. وتابع، «الأمر المحزن بالنسبة لنا ما تعرض له المتوفى، إذ استلمناه وهو ينزف دما، كما أن النزف لم يتوقف حتى بعد غسل الجثمان، ولذلك نطالب بالتحقيق ومحاسبة المقصرين.«

وأوضح أنهم تقدموا بشكوى ضد المستشفى في وزارة الصحة، وكذلك برسالة على رقم هاتف مدير الشؤون الصحية في جازان، لمحاسبة القصور الحاصل الذي ربما يحدث لشخص آخر، حسب قوله.

الصحة تحقق في الواقعة

صرح المتحدث الإعلامي بصحة منطقة جازان نبيل غاوي لـ«الوطن»، بأن قضية المتوفى محمد أحمد عداوي، أحيلت إلى إدارتي شؤون المستشفيات والمتابعة، وسيتم اتخاذ اللازم والتحقق من الإجراءات الطبية المتخذة مع الحالة، منذ دخولها المستشفى وحتى الوفاة، وذلك لمعرفة أسباب الوفاة، واتخاذ ما يلزم حيالها.

رغم تركها بيت الزوجية .. "القضاء" ينتصر لامرأة بحق نفقتها من زوجها

قذفها ومن ثَم اتهمها بالنشوز .. والمحكمة ترفض إسقاط حقها

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
https://sabq.org

عبدالله البرقاوي -الرياض

انتصر القضاء لامرأة بحقها وحق أبنائها الخمسة في النفقة من زوجها.

ألزمت محكمة الأحوال الشخصية بالرياض، زوجاً بدفع نفقة زوجته وأولاده رغم ادّعائه بنشوزها؛ حيث رفضت ادّعاءه بنشوزها لتركها بيت الزوجية بعد أن قذفها زوجها.

وعدّت المحكمة قذف الزوجة من قِبل الزوج مسوغاً لتركها بيت الزوجية دون اتهامها بالنشوز، وبالتالي عدم سقوط حقها في النفقة.

وفي التفاصيل، تقدّمت إحدى الزوجات للمحكمة وذكرت أنها خرجت من بيت زوجها بعد قذفها، وهي تطالب بنفقتها ونفقة أولادها الخمسة.

وردّ الزوج بأنها لا تستحق النفقة؛ نظراً لخروجها من البيت متهماً إياها بالنشوز.

يُشار إلى أنه صدر قرار محكمة الاستئناف بالموافقة على الحكم والنفاذ المعجل.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

39ألف سعودية توظفن في مجالات المال والتأمين والعقارات خلال عامين

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.aleqt.com/2017/08/15/article_1236936.html

بلغ عدد السعوديات العاملات في القطاع الخاص في مجال المال والتأمين وخدمات العقارات والأعمال 39214 موظفة خلال العامين الماضيين، حيث تصدرت المنشآت الخاصة في منطقتي الرياض والشرقية بتوظيف ما يقارب 45 في المائة من المواطنات.

وبحسب بيانات صادرة من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية اطلعت "الاقتصادية" عليها، فقد سجل عام 2016 نموا في عدد التوظيف لسعوديات في قطاع المال والعقار بنسبة تقدر بـ8.7 في المائة، حيث بلغ عددهم 20489 موظفة، وذلك مقارنة بعام 2015 الذي بلغ عدد الموظفات 18725 سعودية.

فيما بلغ عدد السعوديات العاملات في قطاع النقل والتخزين والموصلات نحو 22554 خلال العامين الماضيين، حيث سجل عام 2016 ارتفاع في عدد التوظيف بنسبة 5.5 في المائة، حيث سجل توظيف 11596 موظفة، مقابل تسجيل 10958 موظفة سعودية خلال 2015. وحددت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية 19 مهنة، فرضت شغلها بموظفين سعوديين، تمثلت في "كبير إداريي الموارد البشرية في المنشآت الحكومية والخاصة، ومدير شؤون الموظفين، ومدير شؤون العمل والعمال في المنشآت، ومدير علاقات الأفراد، إضافة إلى اختصاصي شؤون الأفراد."

واشتملت قائمة المهن الممنوعة أيضا "كاتب شؤون الأفراد، كاتب توظيف، كاتب شؤون موظفين، كاتب الدوام، كاتب استقبال عام، كاتب الاستقبال الفندقي، كاتب استقبال المرضى، كاتب الشكاوى، أمين الصندوق، حارس أمن خاص، المعقب، الناسخ أو مصلح مفاتيح، المخلص الجمركي، إضافة إلى العاملات في محال بيع المستلزمات النسائية."

وأوقفت الوزارة تجديد رخص الوافدين المسجلين على الوظائف المحصورة على السعوديين، وألزمت المنشآت بعدم نقل خدمات العمالة إليها. وتطبق بحق المخالف عقوبة مخالفة توطين المهن المقصورة على السعوديين أو المقصورة على السعوديات الواردة بجدول المخالفات والعقوبات.

وأوضحت الوزارة أن ذلك يأتي في ظل التوجه الحكومي من قبل القيادة في إحلال السعوديين في الوظائف التي يعمل فيها وافدون، من أجل توطين الوظائف بالكفاءات الوطنية.

كما قررت الوزارة قصر العمل في المراكز التجارية المغلقة (المولات) في المملكة على المواطنين والمواطنات، وقال خالد أبا الخيل المتحدث الرسمي للوزارة، إن القرار تضمن خطة زمنية للتطبيق ومواقعها، يحددها وزير العمل والتنمية الاجتماعية، وفقا لمعطيات السوق وبيانات طالبي العمل، ويتم التنسيق مع لجان التوطين في المناطق بشأن خطط التنفيذ المقررة ومواعيدها.

ويأتي قرار الوزارة رغبة في تمكين طالبي العمل من السعوديين من فرص العمل في مختلف مناطق المملكة. ويشدد القرار على الالتزام بشروط عمل المرأة عند تشغيلها والالتزام بقرارات التأنيث بالنسبة للأنشطة والمحال التي صدرت قرارات بتأنيثها.

وأكدت الوزارة استمرار جولاتها الميدانية التفتيشية على المنشآت كافة في محافظات ومدن المملكة، لتعقب وضبط مخالفات سوق العمل (مخالفات نظامي الإقامة والعمل، العمل تحت أشعة الشمس، قرارات التوطين، التأنيث، وغيرها) خلال أيام إجازة العيد، مؤكدة على ضرورة التزام المنشآت كافة بالأنظمة والقرارات الخاصة بنظام العمل لتفادي إيقاع العقوبات.

الحياة
AL HAYAT

ملف المرأة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616528

د.هيا عبد العزيز المنيع

المشروع التنموي السعودي انطلق مع تدفق النفط, وسيتحرك بانطلاقة قوية وجديدة مع بدء الفطام من النفط.., نعم رؤية 2030 تمثل عملية فطام لاقتصاد النفط فقط كما أكد ذلك عرافها ولي العهد صاحب السمو الملكي الامير محمد بن سلمان...
أن تفتح المملكة الملف الاقتصادي بهذه القوة والوضوح يعني حتمية فتح بقية الملفات بنفس القوة والوضوح والسرعة....
لن ينجح أي اقتصاد في العالم ونصف المجتمع غير مفعل بكامل طاقته.., ولن يستطيع نصف المجتمع الانطلاق والعطاء وكثير من الأنظمة تعامله كقاصر.؟؟
الآن وقد انقضت الأشهر الثلاثة التي نص عليها الأمر السامي (33322 (والذي يطالب بإعادة النظر في الأنظمة الخاصة بالمرأة...,تنتظر مشرط الجراح ..
ويحسب لوزير التعليم الدكتور أحمد العيسى مبادرته بإصداره قرار حق المرأة في الاستفادة من خدمات وانهاء اجراءات النساء في الوزارة دون إلزامهن بموافقة ولي الأمر...
وننتظر بقية المؤسسات الحكومية في التسريع لتحقيق ذلك خاصة وأن كثيراً من الاجراءات يتم فيها طلب حضور او موافقة ولي الأمر بسبب تعميم خفي جاء تحت ضغط ما او موقف فردي, والقوانين والأنظمة لا تبنى على استثناءات بل هي حصيلة رؤية متخصصة وشمولية لحماية حرية الفرد وليس تقييده مع الحفاظ على كينونة المجتمع وليس تسلطه على الفرد, من يستقرئ بعض الأنظمة الخاصة بالمرأة يجد أن فيه تداخلاً مع سلطة الأسرة وحق الفرد, وهذا لا يتفق مع نظام الحكم من ناحية ولا مع السياسة العامة للدولة, ولا يخدم انطلاقة برنامج التحول الوطني والرؤية السعودية...
ولأن حبال مجلس الشورى طويلة وأدراج التخزين تزداد اتساعا فيما يخص تعديل الأنظمة او استحداثها وخاصة في الشأن النسائي ,فإن الأمل بالمؤسسات الحكومية نفض الغبار التزاما بالأمر السامي.
فليس من المنطق أن يتم ربط المرأة وبنص نظامي مع القصر كما هو الحال في نظام وثائق السفر....؟؟ وليس من المنطق منع المرأة المطلقة من حق السفر مع ابنائها وقد حصلت على حكم الحضانة الا بعد موافقة طليقها على سفرهم...؟؟السؤال البديهي لماذا الحكم يأتي ناقص متى كانت المرأة طرف فيه....؟؟؟
اشكالية المرأة ليست في الأنظمة فقط بل بسلطة النظام الاجتماعي متمثلا بالأعراف والتي تحضر بقوة ايضا أمام التشريعات الرسمية حيث تنفذ من خلال اللائحة التنفيذية او من خلال التعميم الخفي., او من خلال القفز على النظام وان كانت الأخيرة بدأت تضعف في الفترة الحالية مع ارتفاع مستوى المحاسبة.
أمل المرأة السعودية بعد الله في عراب الرؤية الوطنية 2030 صاحب السمو الملكي الامير محمد بن سلمان ,والذي أكد بكل شجاعة وشفافية ووضوح في حديث اعلامي له أن المرأة السعودية لم تأخذ حقوقها التي كفلها لها الاسلام ,.تصريح قوي وواضح وجريء يمثل الضلع المكمل للأمر السامي الكريم 33322 والذي نص على مراجعة الانظمة الخاصة بالمرأة محددا مدة زمنية لا تتجاوز ثلاثة اشهر على الاجهزة الحكومية خلالها مراجعة الاجراءات المعمول بها لحصر جميع الاشتراطات التي تتضمن طلب الحصول على موافقة ولي الأمر والرفع بها لمجلس الوزراء لاتخاذ الاجراء المناسب.
لنجاح الرؤية متطلبات وداخلها اهداف مهمة وعالية القيمة لن تتحقق الا بإصلاح بعض الانظمة المعيقة والتي تناسب زمناً مضى وانتهى بكل متطلباته وامكانياته مرحلة التجديد لكامل مرتكزات الدولة خاصة في منظومة التشريعات التي تمثل محوراً مهماً في تخطي أي معوق قد يبرز في مراحل العمل على أرض الواقع.

النائب العام وحرية التعبير!

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1565005

خالد السليمان

رغم أن بيان النائب العام الذي أعلن فيه أن النيابة العامة ستباشر مشاركات الرأي التي تحمل مضامين ضارة للمجتمع استهدف طمأنة المجتمع تجاه بعض الآراء الطائفية والتكفيرية والمضللة التي تستهدف أمن واستقرار ووحدة المجتمع وبعث رسالة تحذير لأهل الفتن، إلا أن بعض العبارات كانت فضفاضة بحيث قد يندرج تحت عقوباتها أي تعبير عن الرأي!

فأي نقد عام لقصور أداء بعض المؤسسات الحكومية وخدماتها يمكن أن يُختلف حوله ويفسر على أنه مضر بالمجتمع وتأليب للرأي العام، وكنت أرجو أن تكون المسألة أكثر تحديدا و«تقييدا» حتى لا يقع أصحاب الرأي مستقبلا تحت رحمة اجتهادات تفسير رجال النيابة العامة!

كما أن تصريح النائب العام أحدث لبسا في الفصل بين اختصاصات لجنة المخالفات الصحفية والنيابة العامة في الاختصاص بقضايا الرأي المنشورة، ففي السابق كان تدخل النيابة العامة بقضايا الرأي محصورا بأضرار التشهير، لكن وفق تصريح النائب العام الأخير فإنه يمنح النيابة العامة صلاحية تحريك الدعاوى الجزائية ضد أصحاب الرأي في أي وسيلة نشر عند إثارة نعرات الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية وتضليل الرأي العام، ولا بأس في ذلك ما دام يحقق مضامين العدالة والقانون، لكن من المهم التفصيل في تفسير مضامين الرأي الضارة للمجتمع، حتى لا يكون الأمر ثوبا فضفاضا يضيق على حرية التعبير حسب اجتهادات الفهم الفردي للرقيب !

كاريكاتير

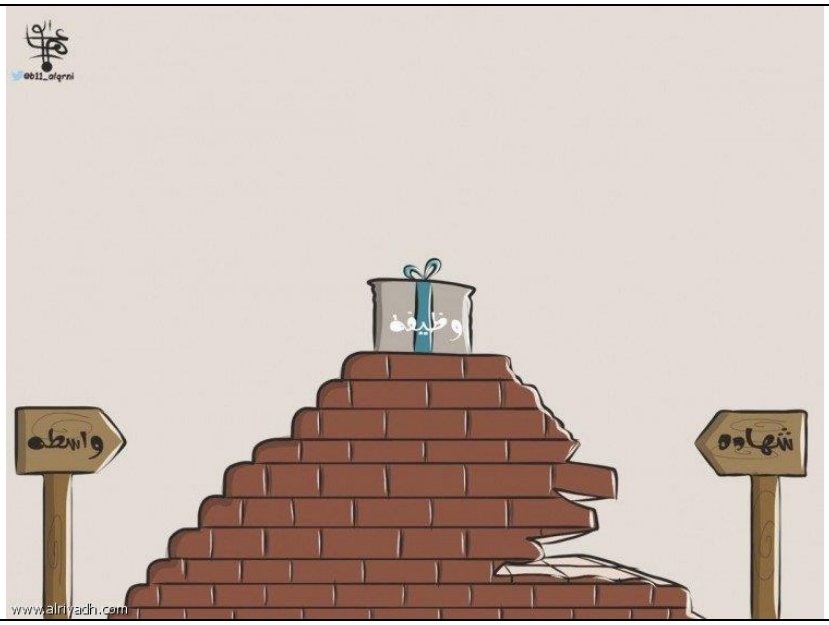

المصدر: جريدة الرياض
الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م

http://www.alriyadh.com/1616501

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 ذو القعدة 1438هـ - 15 أغسطس 2017م

http://www.okaz.com.sa/article/1565043